



Distr.
GENERAL

A/39/80/Add.1
26 April 1984
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH



الأمم المتحدة
الجمعية العامة

الدورة التاسعة والثلاثون
البندان ٨١ (ب) و ١١٤ من القائمة الأولية *

الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية : برنامج
الأمم المتحدة الانمائي

وحدة التفتيش المشتركة

مكتب تنفيذ المشاريع التابع لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي

تعليقات الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل الى الجمعية العامة تعليقاته على تقرير وحدة التفتيش المشتركة
المعنون " مكتب تنفيذ المشاريع التابع لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي " (أنظر A/39/80) .

. A/39/50 *

••/••

84-10618

مرفق

تعليقات الأمين العام

أولا - تعليقات عامة

١ - ركز تقرير وحدة التفتيش المشتركة بشأن مكتب تنفيذ المشاريع التابع لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي (أنظر A/39/80) الانتباه على قضية هامة بالنسبة لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ولعلاقاته مع المؤسسات الأخرى في المنظومة . ولقد وضع الاطار المؤسسي الخاص بقيام برنامج الأمم المتحدة الانمائي بالتنفيذ المباشر للمشاريع في أوائل عام ١٩٧٣ على ضوء دراسة قدرة جهاز الأمم المتحدة الانمائي التي أجريت عام ١٩٦٩ (أ) وعلى ضوء الفقرات ذات الصلة بهذا الموضوع الواردة في توافق الرأي لعام ١٩٧٠ (ب) . وكان المقصود ، في ذلك الوقت أن يشمل هذا التنفيذ متطلبات المشاريع التي قد تلتق بخلاف ذلك ، معاملة غير مرضية ، وبالإضافة الى ذلك ، فان خبرة التنفيذ المباشر من شأنها أن توفر أداة لقياس المبادئ التوجيهية المتعلقة بنسب التكاليف وأداء التنفيذ على نطاق المنظومة .

٢ - وفي سنة ١٩٨٢ ، وهي أقرب سنة تتوفر عنها بيانات كاملة ، وصلت تكاليف التنفيذ المباشر للمشاريع التي يساعدها برنامج الأمم المتحدة الانمائي والممولة من موارد البرنامج الرئيسي الى ٤٦٦ مليون دولار ، أي حوالي ٧ في المائة من مجموع البرنامج . وبعد فترة من النمو السريع في عمليات مكتب تنفيذ المشاريع في منتصف السبعينات استقرت في السنوات الخمس الماضية نسبة ما نفذ من البرنامج الرئيسي لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي مباشرة بواسطة برنامج الأمم المتحدة الانمائي عند حوالي ٧ الى ٨ في المائة . وخصص ما زاد قليلا عن نصف هذه الكمية للمشاريع التقنية والباقي للمشاريع غير التقنية (ج) .

٣ - ويذكر تقرير وحدة التفتيش المشتركة في الفقرة أولا ، أن " (الوكالات التقنية الرئيسية التابعة لأسرة الأمم المتحدة) . . . ترى أن أنشطة مكتب تنفيذ المشاريع قد تجاوزت غرضها الأصلي وتعدت بصفة متزايدة على قطاعات الاختصاص التقني في الوكالات" .

••/••

وبعد استعراض للسياق التشريعي للتنفيذ المباشر لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي وأساسه المنطقي وأغراضه ولجوانب الأنشطة التنفيذية لمكتب تنفيذ المشاريع ، أوصى التقرير فسي الفقرة ٦٩ بأن يوفر مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي اختصاصات جديدة للبرنامج بشأن التنفيذ المباشر للمشاريع تقصر هذا التنفيذ على المشاريع التي تتطلب اطارا عاما من التنظيم والادارة ، والمشاريع ذات الطابع غير التقني .

٤ - تقرير وحدة التفتيش المشتركة هو تقرير رسمي موجه الى الأمم المتحدة لاتخاذ اجراءات بشأنه ويتناول أحد الأنشطة التي يقع في نطاق مسؤولية مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي . ومع ذلك فان عطيات مكتب تنفيذ المشاريع ، تؤثر في المؤسسات الأخرى فسي المنظومة التي دعيت هي والكيانات ذات الصلة في الأمم المتحدة الى التعليق على التقرير . وقد وضع الأمين العام في اعتباره عند اعداده لهذه الملاحظات الآراء التي أعرب عنها في هذا الشأن والتعليقات المفصلة لمدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي وآراء الوكالات متاحة للوفود المهمة بالموضوع .

٥ - وطبقا لما يذكره التقرير ، فقد كان تنفيذ برنامج الأمم المتحدة الانمائي المباشر للمشاريع موضوعا لمناقشات مركزة في المحافل بين الوكالات خلال السنوات العشر الماضية . وكانت التعليقات الواردة على التقرير من المؤسسات في المنظومة مختلفة بعضها عن بعض ، وعلقت معظم المؤسسات التقنية بصورة تشبه ما جاء في ملخص آراء الوكالات المنفذة الكوار في الفقرات من ٦٢ الى ٦٤ ومن ٦٦ الى ٦٨ من التقرير نفسه . فقد أيدت المؤسسات عموما النتائج الواردة في الفقرة ٦٨ من التقرير والتوصيات الواردة في الفقرة ٦٩ .

٦ - وهناك مؤسسات أخرى في المنظومة تقر في تعليقاتها ما يتمتع به مكتب تنفيذ المشاريع من تعدد في البراعات ومن مرونة في الاستجابة لطلبات المساعدة المختلفة المقدمة من البلدان النامية . وترى هذه المؤسسات أن أنشطة مكتب تنفيذ المشاريع ينبغي الحفاظ عليها كاملة .

٧ - وتلقت وحدة التفتيش المشتركة الانتباه في تقريرها الى عدة اعتبارات أفضت الى النتائج التي توصلت اليها الوحدة . وتشمل هذه الاعتبارات : (أ) امكانية التنازل عن مسؤولية مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي بالنسبة لاداء البرنامج ، والرأي المعرب عنه في الفقرة ٦٧ والقائل بأنه فيما يتعلق بالأمم المتحدة فان قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢

قد " ازال أية فجوات في المسؤوليات القطاعية ربما تكون قد وجدت في وقت وضع الترتيبات المؤسسية لقيام برنامج الأمم المتحدة الانمائي بالتنفيذ المباشر . . . " ، و (ب) الاحساس بأن عمليات مكتب تنفيذ المشاريع التي تتم أساسا عن طريق ترتيبات العقود من الباطن لا تتأثر بنقل الخبرة الفنية والمعرفة وهي الغرض الأساسي للتعاون التقني المتعدد الأطراف .

٨ - وفي ضوء آراء وحدة التفتيش المشتركة فان التعليقات الحالية ستتناول ثلاثة قضايا :

(أ) أغراض التعاون التقني ؛

(ب) السياسات والاجراءات التي يمارس بمقتضاها مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي وفقا لتوافق الرأي مسؤوليته في القيام ، بالتشاور مع الحكومة المعنية ، باختيار الادارة التي ستنفذ بها المساعدة البرنامجية لكل مشروع ؛

(ج) عمليات مكتب تنفيذ المشاريع فيما يتعلق بأنشطة مؤسسات أخرى في المنظومة .

ألف - أغراض التعاون التقني

٩ - الغرض الأولي للتعاون التقني الممول من برنامج الأمم المتحدة الانمائي هو تلبية احتياجات البلدان النامية ، مع التأكيد على تشجيع الاعتماد على الذات ببناء القدرات المحلية عن طريق نقل الخبرة التقنية والمهارات الادارية . وينبغي لذلك أن تكون الاستجابة لاحتياجات البلدان النامية هي الاعتبارات الغالبة لتحديد ترتيبات التنفيذ الأكثر ملاءمة للمشاريع التي يساعدها برنامج الأمم المتحدة الانمائي .

١٠ - وفي هذا الصدد فان الرأي المعرب عنه في الفقرة ٢٩ من تقرير وحدة التفتيش المشتركة والقائل بأن برنامج الأمم المتحدة الانمائي والوكالات يوضعون معا في صف بوصفهم " المستفيدين المحتملين " عند انتقاء وتنفيذ الترتيبات الخاصة بالوكالة المنفذة هو رأي مزلل . فينبغي أن تعتبر البلدان النامية التي تخدمها المنظومة هي وحدها المستفيد من تلك الخدمة .

١١ - وفيما يتعلق بتنفيذ المشاريع ينبغي أن يولى الاعتبار في المقام الأول الى ضمان أن توفر الأمم المتحدة للبلدان النامية مجموعة سليمة ومرنة من الآليات تستهدف ضمان نوعية وحسن توقيت مدخلات ومخرجات المشاريع .

باء - مسؤولية مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي

١٢ - يشير تقرير وحدة التفتيش المشتركة ، فيما يبدو ، الى ان الولاية المعينة لمنظمة ما تمنحها تلقائيا حق تعيينها بوصفها وكالة منفذة . وقد يكون أي اقتراح كهذا بمثابة سوء فهم لطبيعة المسؤولية الموكول بها الى مدير البرنامج ، ألا وهي أن يقوم بتحديد الترتيبات المناسبة لتنفيذ المشاريع التي تتلقى مساعدة من البرنامج ، وذلك بعد التشاور مع الوكالات وايلاء آرائها الاهتمام الواجب ، وبالاتفاق مع الحكومة المعنية . والأفضليات التي تعرب عنها الحكومة المستفيدة ، وكفاءة وفعالية الترتيبات المقترحة والقدرة والأداء الفنيان ذوا الصلة لوكالة معينة هي عوامل يتعين أخذها في الاعتبار عند تحديد الترتيبات المتعلقة بالتنفيذ ، بما في ذلك انتقاء الوكالة المنفذة .

١٣ - ولا يتسنى ايجاد نهج واحد لجميع البلدان ولجميع الحالات فيما يتعلق بكيفية استجابة برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، ووكالاته المشاركة ، على أفضل وجه لاحتياجات معينة فيما يتعلق بالتعاون التقني . ومع قدوم الأعباد الجديدة في التعاون التقني وتنفيذ الحكومات للمشاريع فانه من المتعذر ايجاد نمط محدد لـ "تنفيذ المشاريع" . وفي بعض الحالات قد يطلب أحد البلدان النامية نطاقا كاملا من المساعدات التقنية والادارية والتنظيمية فيما يتعلق بتنفيذ المشروع . وفي حالات أخرى قد تطلب إحدى الحكومات وكيفا خارجيا مثل مكتب تنفيذ المشاريع لتوفير مساعدة محدودة بما يتفق مع حاجاتها وقدراتها . ويمكن أن تكون هذه المساعدة تقنية أو ادارية أو سوقية ، وقد تكون بسيطة أو متطورة . وفي حين تقوم المؤسسات في البلدان النامية بتعزيز قدراتها الانتاجية ومواردها البشرية المحلية ، قد يطلب الى منظومة الأمم المتحدة أن تقدم الخدمات التي تقصر دون التنفيذ الكامل للمشاريع ، على نحو ما هو مفهوم عادة . وعلى أية حال ، ستقوم الحكومات باصدار أحكامها الخاصة فيما يتعلق بقدرات المنظمات الدولية كل على حدة ، وكذلك قدرات المؤسسات في القطاعين العام والخاص ، على الاستجابة لما هو مطلوب في كل حالة .

١٤ - وفي حالات معينة يكون التنفيذ المباشر من جانب برنامج الأمم المتحدة الانمائي أكثر فعالية مما هي الحال بالنسبة لنوع آخر من الترتيبات المتعلقة بالتنفيذ . بيد أنه من المستصوب أن تشمل هذه الطريقة على اللجوء عند الاقتضاء الى الوكالات التقنية ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة وذلك فيما يتعلق بصياغة مشاريع معينة وتقييمها وتنفيذها . ويقوم هذا النهج على الافتراض بأنه "ينبغي الاستفادة الى أقصى حد من الخبرة التقنية الوفيرة المتراكمة للنظام [وأنه] لهذا فلا بد من اللجوء أولا الى تلك الخبرة" . (ك) وهو متأصل في مفهوم المشاركة بين برنامج الأمم المتحدة الانمائي ووكالاته المشاركة والمنفذة .

وفي هذا الصدد ينبغي ملاحظة أن مدير البرنامج قد أبقى على الممارسة المتشعبة في إيلاء الاعتبار الأول للأمم المتحدة والوكالات المتخصصة عند اختيار الوكلاء المنفذين للمساعدة المقدمة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي .

جيم - العمليات التي يقوم بها مكتب تنفيذ المشاريع بالنسبة إلى الأنشطة التي تضطلع بها المنظمات الأخرى

١٥ - لا يتضمن تقرير وحدة التفتيش المشتركة تحليلاً مقارناً لكفاءة تنفيذ المشاريع من جانب مكتب تنفيذ المشاريع ومن جانب الوكالات المنفذة الأخرى ، كما لا يتضمن تقييماً لفعالية تكاليف التعاقد من الباطن . ومن المسلم به أن إجراء مناقشة مستفيضة للأنشطة التي يضطلع بها مكتب تنفيذ المشاريع سوف تقتضى إجراء هذا التحليل وهذا التقييم . وقد جرى التطرق إلى عدم وجود المعلومات الكافية عن مسألة التعاقد من الباطن في اجتماع عقده مؤخراً اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الفنية (الأنشطة التنفيذية) ، التابعة للجنة التنسيق الإدارية ، التي خلصت إلى ما يلي :

" ووافقت اللجنة ، استناداً إلى المعلومات المتوفرة ، على أنه من المتعذر الوصول إلى تقييم واضح ومحدد فيما يتعلق باستخدام الوكالات المنفذة للتعاقد من الباطن . وكان هناك ندرة في البيانات التي يعول عليها فيما يتعلق بفعالية تكاليف التعاقد من الباطن بالمقارنة مع الطرائق الأخرى لتنفيذ المشاريع وكان من رأى اللجنة أن عدم كفاية المعلومات عن نقل التكنولوجيا ، أو تعزيز الاعتماد على الذات ، أو فعالية الرصد ، أدى إلى استبعاد إجراء تقييم لعملية استخدام التعاقد من الباطن في تنفيذ المشاريع .

" ولم تر اللجنة أن هناك سبباً وجيهاً من الناحية الاقتصادية أو الاجتماعية أو التقنية لتفضيل التعاقد من الباطن في تنفيذ المشاريع . ومن جهة أخرى سلمت اللجنة بأن التعاقد من الباطن يمكن أن يشكل إحدى طرائق التنفيذ الملائمة والفعالة في حالات معينة " . (هـ)

ويشير الأمين العام إلى أنه يبدو من الملائم إجراء استعراض آخر بشأن التعاقد من الباطن بوصفه إحدى الطرق لتنفيذ مشاريع التعاون التقني .

١٦ - وكما ذكر من قبل ، استقرت نسبة العمليات التي يقوم بها مكتب تنفيذ المشاريع فيما بين ٧ و ٨ في المائة من النفقات الرئيسية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي منذ

سنة ١٩٧٧ ، مع وجود اتجاه نزولي فيما يتعلق بجميع النفقات التقنية وغير التقنية ، من ٨٣ في المائة من البرنامج الرئيسي في سنة ١٩٧٨ الى ٧٧ في المائة في سنة ١٩٨٠ والى ٧١ في المائة في سنة ١٩٨٢ . ويورد تقرير وحدة التفتيش المشتركة حجم المشاريع التقنية باعتباره مصدر قلق معين . ويمكن تحديد نسبة المشاريع ذات المضمون التقني والتي يقوم مكتب تنفيذ المشاريع بدور تقني فيما يتعلق بها فيما بين ٣٥ و ٥ في المائة من البرنامج الرئيسي لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ، ويتوقف ذلك على الخط الفاصل الذي يمكن رسمه بين العمل التقني وغير التقني . وينبغي أن تؤخذ هذه النسبة المتواضعة في الاعتبار عند التطرق الى ما أورده التقرير من أن مكتب تنفيذ العمليات يعكس نطا من النمو المستمر على حساب المؤسسات الأخرى في المنظومة .

١٧ - وفي حين تقع على مدير البرنامج مسؤولية تحديد الترتيبات المناسبة لتنفيذ المشاريع فإنه يدرك ما يقتضيه الأمر من الاضطلاع بشاورات هامة مع وكالات المنظومة قبل اتخاذ أي قرار . ويحظى هذا الاقتضاء بأهمية خاصة نظرا لأن الممثلين المقيمين لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ، الذي يعينون أيضا ، في المعتاد ، بوصفهم منسقين مقيمين ، غالبا ما يطلب اليهم اسداء المشورة الى الحكومات وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بالترتيبات المناسبة لتنفيذ مشاريع برنامج الأمم المتحدة الانمائي ومشاريع التعاون التقني الممولة من مصادر أخرى . وأحدث صيغة من المبادئ التوجيهية المتعلقة بقيام برنامج الأمم المتحدة الانمائي بالتنفيذ المباشر للمشاريع الممولة من الموارد البرنامجية الرئيسية للبرنامج ، المؤرخة في ٦ آب/أغسطس ١٩٨٢ (د) ، والتي تم اعدادها بالتشاور مع فرقة العمل المشتركة بين الوكالات لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ، تستهدف ضمان التقيد بالحكم الوارد في توافق الآراء والسدى يقضي بأن يكون للوكالات المقام الأول من الاعتبار .

١٨ - وطبقا لما يذكره تقرير وحدة التفتيش فإن هذه المبادئ التوجيهية تمثل تحسنا بالنسبة للاجراءات السابقة . وهي تشمل محاولة للتوفيق بين مبادئ المشاركة ؛ أي أن يولى الاعتبار في المقام الأول الى المؤسسات المناسبة في المنظومة ، على أن يكون الاعتبار الغالب للاحتياجات المحددة للبلد المستفيد . وهذه المبادئ التوجيهية ليست ثابتة لا تقبل التغيير . ويجوز استعراضها على فترات منتظمة وادخال أي تغييرات لازمة عليها بشرط التقيد الكامل بسلطة مدير البرنامج فيما يتعلق بتحديد أي وكيل منفذ .

١٩ - ويمكن ايجاز الاعتبارات الآتفة الذكر على النحو التالي :

(أ) ينبغي أن تكون الترتيبات المتعلقة بتنفيذ المشاريع التي تتلقى مساعدة من برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، متمشية مع الاحتياجات المعرب عنها من جانب البلدان النامية ذاتها ، وأن تحقق صالحها على أفضل وجه ؛

٠٠/٠٠

(ب) ينبغي أن تجسد هذه الترتيبات أفضل اسهام موضوعي واداري يمكن أن تقدمه المنظومة ، مستخدمة في ذلك مجموعة من الآليات السليمة والمرنة التي تضمن نوعيية وحسن توقيت مدخلات ومخرجات المشاريع بما يتفق مع الاحتياجات المتغيرة والمتنوعة للبلدان ؛

(ج) تقع المسؤولية النهائية فيما يتعلق باختيار وكالة منفذة لتنفيذ المساعدة المقدمة من برنامج الأمم المتحدة الانمائي على عاتق مدير البرنامج الذي ينبغي أن يضطلع بمشاورات هامة مع الوكالات المعنية بالأمم المتحدة قبل اتخاذ أي قرار ؛

(د) ينبغي أن يتم ، بروح المشاركة ، أقصى استخدام للقدر الهائل المتراكم مما لدى الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في المنظومة من معرفة وخبرة في المجال التقني ، ولذلك ينبغي ، وفقاً لتوافق الآراء ، اللجوء الى هذه الخبرة في المقام الأول ؛

(هـ) ينبغي ، مع ذلك ، أن تتوفر للبلدان النامية فرص الوصول الى نظام مرن للحصول على المدخلات التي يحولها برنامج الأمم المتحدة الانمائي بما يتفق مع احتياجاتها المتغيرة ، والمتنوعة ، ويوفر مكتب تنفيذ المشاريع أحد البدائل لذلك في الظروف الملائمة ؛

(و) من المستصوب أن يشتمل التنفيذ المباشر من جانب برنامج الأمم المتحدة الانمائي على اللجوء عند الاقتضاء الى الوكالات التقنية ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة وذلك فيما يتعلق بصياغة المشاريع وتقييمها وتنفيذها .

ثانياً - تعليقات بشأن توصيات محددة

٢٠ - ذكرت وحدة التفتيش المشتركة في الفقرة التاسعة من تقريرها انه " لا يوجد قرار منفصل للمجلس يتضمن صلاحيات محددة لعمليات برنامج الامم المتحدة الانمائي التنفيذية في ضوء ادوار ومسؤوليات الوكالات المشتركة والمنفذة التابعة لمنظومة الامم المتحدة ". وتجدر ملاحظة ان مجلس الادارة قد استعرض في عدة مناسبات عمليات مكتب تنفيذ المشاريع ، بما في ذلك الاستعراض الشامل الذي اضطلعت به لجنة الميزانية والمالية التابعة للمجلس في عام ١٩٧٧ . وظلت عمليات مكتب تنفيذ المشاريع متوافقة مع التوجيهات التي قدمها مجلس الادارة .

٢١ - ويرى الامين العام ميزة في ان يقوم مجلس الادارة ، اذا ما قرر ذلك ، بدمج جميع المسائل المتصلة بأساليب الانشاء والتشغيل التي يتبناها مكتب تنفيذ المشاريع ، في مقرر واحد . ومن ثم فهو يوافق (طبقاً للتوصية رقم ١ في تقرير وحدة التفتيش المشتركة (A/39/80 ، الفقرة ٦٩)) على دعوة مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي الى توفير اطار موحد للدور الذي سيضطلع به مكتب تنفيذ المشاريع في المستقبل .

٢٢ - وليس بوسع الامين العام ، للأسباب الموجزة في الفقرة ١٩ اعلاه ، ان يقبل الجزء الثاني من التوصية رقم ١ ، ومؤداه ان يحدد هذا الاطار من عمليات مكتب تنفيذ المشاريع ، مع ما يترتب على ذلك من خفض في موظفيه وموارده خلال فترة انتقالية مدتها ثلاث سنوات ، اذ ان تعدد انواع الطلبات التي تقدمها البلدان النامية من اجل الحصول على تعاون تقني متعدد الاطراف ، وتنوع طبيعة تلك الطلبات ، يفرضان على المنظومة ان تستفيد الى اقصى حد من مرونته وتنوعه . ويحتاج مدير البرنامج ، كجزء من تلك المرونة وذلك التنوع ، الى ان تكون تحت تصرفه وسيلة لاستخدامها في الحالات المنتقاة بعناية التي يجرى فيها التنفيذ المباشر للمشاريع التي تتلقى المساعدة من برنامج الامم المتحدة الانمائي .

٢٣ - ويعتقد الامين العام ان الحاجة تدعو الى ايجاد عملية تشاور اكثر فعالية بين برنامج الامم المتحدة الانمائي والوكالات ، لأن ذلك سوف يؤدي الى التغلب على كثير من الخلافات التي تحيط بموضوع قيام البرنامج الانمائي بالتنفيذ المباشر . ومن الجدير بالذكر بالملاحظة ان تقرير وحدة التفتيش المشتركة لم يضع في اعتباره تماماً ان مصادر التمويل الاخرى للتعاون التقني - خلاف برنامج الامم المتحدة الانمائي - المتاحة مباشرة لبعض الوكالات قد نمت نمواً كبيراً في السنوات القليلة الماضية . وينبغي ان يوحى مبدأ المشاركة والاعتراف المتبادل بأدوارها المميزة ، باعتبارها منظمات تمويلية وتقنية ، على الترتيب ، بجميع المبادئ التوجيهية واجراءات التنفيذ فيما يتعلق ببرنامج الامم المتحدة الانمائي والوكالات .

٢٤ - ومن ثم يرحب الأمين العام بالتوصية رقم ٢ في تقرير وحدة التفقيش المشتركة (المرجع نفسه) ، التي تقضي بأن تقوم لجنة التنسيق الإدارية ، تساعد فرقة العمل المشتركة بين الوكالات ، بدراسة الاجراءات التي يستخدمها مكتب تنفيذ المشاريع بغية التوصية بأن تستخدم جميع المنظمات ما يكون قد ثبتت قيمته من تلك الاجراءات في مجال تقديم التعاون التقني الى الحكومات .

٢٥ - وقد اشتركت اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الفنية (الانشطة التنفيذية) التي تعمل فرقة العمل المشتركة بين الوكالات بمثابة امانة فنية لها ، في استعراض جوانب موضوع التعاقد من الباطن ، على نحو ما ذكر سلفا . وسوف يقترح الأمين العام ، بناءً على ذلك ، ان تدرج اللجنة في برنامج عملها الحالي القيام بدراسة بشأن امكانية تطبيق اجراءات مكتب تنفيذ المشاريع على المنظمات الاخرى . ولا ريب ان اللجنة سوف ترغب في ان تضع في اعتبارها البيئة الانمائية المتغيرة التي تعد بمثابة الخلفية لجميع اوجه التعاون التقني ، وكذلك حاجة منظومة الامم المتحدة ، مع تقدم المؤسسات في البلدان النامية نحو تحقيق الاعتماد على الذات ، الى تهيئة نفسها لتقديم المساعدة في تلبية الاحتياجات الجديدة باستخدام اساليب جديدة .

٢٦ - وتنص المبادئ التوجيهية لبرنامج الامم المتحدة الانمائي التي تتعلق بالتنفيذ المباشر ، على التشاور الكامل مع الوكالات المعنية ، بشأن تسمية برنامج الامم المتحدة الانمائي بوصفه وكالة منغذة لمشاريعه . كما تنص على تبادل المعلومات بشأن المشاريع المعنية . وبهذه الطريقة ، تفاد الوكالات بالظروف التي ادت الى قيام البرنامج الانمائي بالتنفيذ المباشر ، ويمكنها ان تدلي بتعليقات بشأن المشاريع المقترحة . والقصد من ذلك ، على نحو ما ذكر سابقا ، اتاحة الاستفادة بأقصى درجة ممكنة من الخبرات التقنية والمعرفة الفنية المتراكمة في المنظومة .

٢٧ - ويلزم مراعاة هذه المبادئ التوجيهية بصورة تامة وعلى نحو دقيق ، واجتراء المشاورات في وقت مناسب قبل ان يتخذ برنامج الامم المتحدة الانمائي القرار النهائي . ويمكن عندئذ منح الوكالة او المنظمة التقنية ذات الصلة كل فرصة ممكنة للاعراب عن آرائها بشأن المشروع الذي يعتزم تنفيذه تنفيذا مباشرا ، واقتراح اساليب ووسائل جعلها على ارتباط بالمشروع خلال مرحلتي الصياغة والتنفيذ .

٢٨ - وفي رأى الأمين العام ، ان من الملائم ان تكون هناك مناقشات دورية فيما بين برنامج الامم المتحدة الانمائي والمؤسسات الاخرى في المنظومة حول تطبيق المبادئ التوجيهية لبرنامج الامم المتحدة الانمائي ، المتعلقة بالتنفيذ المباشر (د) . فمثل هذه المناقشات يمكن ان تسفر عن مزيد من الصقل للمبادئ والاجراءات التي تتبع عند التشاور مع المنظمات بشأن اكثر ترتيبات التنفيذ ملائمة للمشاريع التي تطلق المساعدة من برنامج

الامم المتحدة الانمائي . على ان يبلغ ناتج هذه المناقشات الى مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي في اطار استعراضه الدورى للتنفيذ المباشر الذى يقوم به البرنامج .

٢٩ - ويجرى تمويل جزء من الانشطة التنفيذية لمكتب تنفيذ المشاريع من مصادر اخرى خلاف ارقام التخطيط الارشادية ، تحت مسؤولية مدير البرنامج . ويرى الامين العام ان يدرس مدير البرنامج امكانية تعزيز التشاور بين برنامج الامم المتحدة الانمائي والمؤسسات الاخرى في المنظومة فيما يتعلق بمشاركتها التقنية في تلك الانشطة التي يجرى تمويلها من تلك الموارد .

٣٠ - والامين العام على اقتناع بوجود امكانية للتعاون بين برنامج الامم المتحدة الانمائي / مكتب تنفيذ المشاريع والوكالات المنفذة الاخرى التابعة لبرنامج الامم المتحدة الانمائي ، ان ان نهج مكتب تنفيذ المشاريع في الاضطلاع بتنفيذ المشاريع يمكن ان تضارعه في بعض حالات ملائمة ، معارف وخدمات الادارات التقنية المتخصصة التابعة للامم المتحدة والمؤسسات الاخرى في المنظومة .

٣١ - وبغية استعراض أساليب ووسائل تشجيع ايجاد تعاون اوثق بين ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية التابعة للامم المتحدة ومكتب تنفيذ المشاريع ، سوف يطلب الامين العام من مدير برنامج الامم المتحدة الانمائي ومن وكيل الامين العام لادارة التعاون التقني لأغراض التنمية التابعة للامم المتحدة ، انشاء فرقة عمل مشتركة ، وسوف تقدم فرقة العمل المشتركة هذه تقريرها الى المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادى الدولى .

الحواشى

- (أ) دراسة قدرة جهاز الامم المتحدة الانمائي ، ١٩٦٩ (OP/5) .
- (ب) قرار الجمعية العامة ٢٦٨٨ (د - ٢٥) ، المرفق ، الفقرات ٣٨-٤٢ .
- (ج) وفقا للبيانات الاحصائية لمكتب تنفيذ المشاريع . استعرض الاساس الذى تقسم بموجبه أنشطة مكتب تنفيذ المشاريع الى فئتين " تقنية " و " غير تقنية " وذلك في الفقرات ٣٥-٣٧ من تقرير وحدة التفتيش المشتركة (A/39/80) .
- (د) انظر " مبادئ توجيهية تتعلق بالتنفيذ المباشر " ، مقدمة من ناوب مدير برنامج الامم المتحدة الانمائي في ٢٦ آب/اغسطس ١٩٨٣ ، ومرفقة بتقرير وحدة التفتيش المشتركة (A/39/80) ، المرفق ، الفقرة ٢) .
- (هـ) تقرير اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الفنية (الانشطة التنفيذية) عن دورتها العادية الثانية لعام ١٩٨٣ (ACC/1983/22) ، الفقرتان ٢١ و ٢٢) .